Distr.: General 21 September 2020

Arabic

Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والأربعون

14 أيلول/سبتمبر – 7 تشرين الأول/أكتوبر 2020 البند 1 من جدول الأعمال المسائل التنظيمية والاجرائية

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 18 أيلول/سبتمبر 2020

-1/45 حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 وفي أعقابها

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وبأحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان المنطبقة،

وقد أجرى مناقشة عاجلة في دورته الحالية لبحث حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 وفي أعقابها،

وإذ يشير إلى جميع القرارات الصادرة عن لجنة حقوق الإنسان والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس، بما في ذلك قرار المجلس 19/44 الصادر في 17 تموز/يوليه 2020،

وإذ يشير أيضاً إلى البيان الذي أدلت به مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في 13 آب/أغسطس 2020، والبيان الذي أدلى به مكتب الأمين العام في 13 آب/أغسطس 2020، والبيانات المشتركة التي أدلى بما المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة منذ الانتخابات الرئاسية التي أجريت في بيلاروس في 9 آب/أغسطس 2020،

1- يعرب عن شديد القلق إزاء الحالة العامة لحقوق الإنسان في بيلاروس وتدهورها في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 التي أجريت في 9 آب/أغسطس 2020 وفي أعقابها؛

2- يُسف لأن حكومة بيلاروس لم تف بالتزاماتها فيما يتعلق بحق كل مواطن في أن يُصوت وأن يُنتحَب في انتخابات دورية حقيقية تجري بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة، وبالاقتراع السري، بما يضمن حرية التعبير عن إرادة الناخبين، وفقا لجملة أمور منها التزاماتها بموجب







المادة 25(ب) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، كما يأسف لعدم تنفيذ بيلاروس للتوصيات السابقة لمكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن إجراء انتخابات ذات مصداقية تفي بالمعايير الدولية ولعدم تعاونها في توجيه دعوة في الوقت المناسب، مما حال دون إيفاد ذلك المكتب لبعثة من أجل مراقبة الانتخابات الرئاسية الأخيرة؛

5- يعرب عن بالغ القلق إزاء ادعاءات موثوقة تفيد بأن انتهاكات لحقوق الإنسان ارتُكبت في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 وفي أعقابها، بما في ذلك أعمال التعذيب العديدة؛ والاختفاء القسري؛ والخطف والطرد التعسفي؛ والاحتجاز التعسفي، بما في ذلك احتجاز القصر؛ والعنف الجنسي والجنساني؛ والحرمان التعسفي من الحياة؛ والهجوم على أعضاء المعارضة السياسية، بمن فيهم أعضاء مجلس التنسيق، ومضايقتهم وتخويفهم واحتجازهم، فضلاً عن الطرد التعسفي بدافع سياسي من أراضي بيلاروس لأعضاء مجلس التنسيق والمدافعين عن حقوق الإنسان، وممثلي المجتمع المدني، والصحفيين وغيرهم من العاملين في وسائط الإعلام والساعين إلى الحق في حرية التجمع السلمي؛ والحرمان من الحق في حرية التجمع السلمي؛ والحرمان من الحق في حرية الرأي والتعبير، على شبكة الإنترنت وخارجها، بما في ذلك من خلال الهجوم على وسائط الإعلام بإلغاء اعتماد العاملين في وسائط الإعلام الأجنبية، وحجب المواقع الإعلامية المستقلة، وإغلاق شبكة الإنترنت؛

4- يعرب عن القلق بوجه خاص إزاء الادعاءات الموثوقة بشأن العديد من أعمال التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة التي ارتكبها موظفو إنفاذ القانون وموظفو السجون، بما في ذلك في السجون ومراكز الاحتجاز، بما يتطلب على وجه السرعة إجراء تحقيق مستقل، ويعرب عن أسفه لعدم امتثال بيلاروس التزاماتها بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، رغم أنها دولة طرف في تلك المعاهدة؟

5- يهيب بالسلطات البيلاروسية إلى الكف عن استخدام القوة المفرطة ضد المتظاهرين السلميين، بما في ذلك التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والاختفاء القسري، وإلى الكف عن عمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفية لأسباب سياسية، ويحث السلطات البيلاروسية على الإفراج فوراً عن جميع السجناء السياسيين والصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان وأعضاء لجان الإضراب والطلاب والأشخاص الذين احتُجزوا في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية، وأثناءها وبعدها بسبب ممارسة حقوق الإنسان الخاصة بحم وحرياتهم الأساسية؛

6- يهيب أيضاً بالسلطات البيلاروسية إلى الدخول في حوار مع المعارضة السياسية، بما في ذلك مجلس التنسيق والمجتمع المدني، من أجل ضمان احترام قانون حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق المدنية والسياسية؛

7- يسلم بأهمية دور المجتمع المدني، بما في ذلك المدافعون عن حقوق الإنسان، في مواصلة الاضطلاع بالأعمال الأساسية في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك توثيق الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان ورصدُها، في ظل ظروف صعبة، في الفترة التي سبقت الانتخابات وأثناءها وبعدها؛

8- يحث السلطات البيلاروسية على الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما فيما يتعلق بحرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، وحظر التعذيب وغيره من أشكال سوء المعاملة، وحرية الرأي والتعبير، سواء على شبكة الإنترنت أو خارجها، بما في ذلك التزاماتها المتعلقة بحرية وسائط الإعلام وحرية الإعلام؛

GE.20-12228 2

9- يحث أيضاً السلطات البيلاروسية على أن تتيح إجراء تحقيقات مستقلة وشفافة ونزيهة في جميع انتهاكات حقوق الإنسان التي يُزعم أنما ارتُكبت في سياق الانتخابات، بما في ذلك ادعاءات التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة التي تعرض لها المحتجزون والمحتجّون وادعاءات الاختفاء القسري، وأن تضمن وصول الضحايا إلى العدالة والانتصاف، وأن يُساءَل الجناة مساءلة كاملة؛

10- يحث بيلاروس على التعاون التام مع المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس، ولا سيما بتمكينها من حرية الوصول الكامل ودون عوائق إلى إقليم البلد، بما في ذلك دخولها دون عوائق إلى جميع أماكن الاحتجاز، وعلى التعاون الكامل مع الإجراءات الخاصة المواضيعية لمجلس حقوق الإنسان؛

11- يطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن ترصد عن كثب حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في سياق الانتخابات الرئاسية لعام 2020، وأن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، قبل نهاية عام 2020، تقريراً شفوياً عن مستجدات تلك الحالة، مع توصيات، وتعقب التقرير جلسة تحاور، وأن تقدم تقريرا خطيا شاملا عن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 وأثناءها وبعدها في جلسة تحاور معزز أثناء الدورة السادسة والأربعين للمجلس.

الجلسة 10 18 أيلول/سبتمبر 2020

[اعتمد بتصويت مسجل بأغلبية 23 صوتاً مقابل اثنين، وامتناع 22 عضواً عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، أفغانستان، ألمانيا، أوروغواي، أوكرانيا، إيطاليا، البرازيل، بلغاريا، بولندا، بيرو، تشيكيا، جزر مارشال، جمهورية كوريا، الدانمرك، سلوفاكيا، شيلي، فيجي، المكسيك، النمسا، هولندا، اليابان

المعارضون:

إريتريا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)

الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، إندونيسيا، أنغولا، باكستان، البحرين، بنغلاديش، بوركينا فاسو، توغو، جزر البهاما، جمهورية الكونغو الديمقراطية، السنغال، السودان، الصومال، الفلبين، قطر، الكاميرون، ليبيا، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، الهند]

3 GE.20-12228